

## [2432-2203] ما حكم من يكثر من قول (أو) على الطلاق

### الحرام (وهل يقع بها تين الكلمتين؟)

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله. وبعض من الناس يكثر من قول على الطلاق او علي الحرام. فهل يقع الطلاق بها تين الكلمتين ام لا بد من نية لذلك؟ اي نعم هذا حلف بالطلاق. علي الطلاق هذا حلف بالطلاق - [00:00:00](#)

فإذا خالف فاما خالف هذه الحلف يقع عليه الطلاق. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. وان كان تحريما فانه له حكم الظهار عليه كفارة. نعم. اعداد تروح كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - [00:00:20](#)